الأمم المتحدة

A/C.2/61/L.63

الجمعية العامة

Distr.: Limited
4 December 2006
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والستون
اللجنة الثانية
البند ٥٧ (أ) من جدول الأعمال
القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى:
تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة السيد برايونو اتيانتو (إندونيسيا) على أساس المشاورات غير الرسمية التي عقدت حول مشروع القرار A/C.2/61/L.39

دور الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير في القضاء على الفقر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها ٥٢/١٩٣ و ٥٢/١٩٤ المؤرخين ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وإلى قراراتها ٥٣/١٩٧ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٨/٢٢١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٥٩/٢٤٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤،

وإذ تدرك الحاجة إلى الحصول على الخدمات المالية، لا سيما للفقراء، بما في ذلك التمويل الصغير والائتمانات الصغيرة،

وإذ تسلّم أيضا بأن برامج التمويل الصغير، بما في ذلك برامج الائتمانات الصغيرة، قد نجحت في إيجاد فرص للعمل الحر المنتج وثبت أنها أداة فعالة في مساعدة الناس على التغلب على الفقر، والحد من تعرضهم للأزمات وأدت إلى زيادة مشاركتهم، ولا سيما مشاركة المرأة في صلب العملية الاقتصادية والسياسية للمجتمع،

051206 051206 06-64157 (A)

وإذ تسلّم كذلك بأن غالبية الفقراء في العالم ما زالوا يفتقرون إلى سبل الحصول على الخدمات المالية، وأن هناك طلبا كبيرا على الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير حول العالم،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية أدوات التمويل الصغير، من قبيل الائتمان والادخار والمنتجات والخدمات المالية الأخرى، في إتاحة فرص الحصول على رأس المال لمن يعيشون في فقر،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أن برامج الائتمانات الصغيرة قد أفادت النساء بوجه خاص، وأدت إلى تحقيق عملية تمكينهن،

وإذ تلاحظ مع التقدير إنشاء فريق مستشاري الأمم المتحدة المعني بالقطاعات المالية فريق مستشاري الأمم المتحدة المعني بالقطاعات المالية المنفتحة بهدف تشجيع بناء قطاعات مالية منفتحة من أجل تلبية احتياجات وطلبات الفقراء في كل مكان، مع الاستفادة من وضع ''الكتاب الأزرق''[(١)] باعتباره أداة لصانعي السياسات الساعين إلى بناء قطاعات مالية أكثر انفتاحا،

وإذ تلاحظ الأنشطة التي تنظم من أجل تشجيع القطاعات المالية المنفتحة، بما فيها، من جملة أمور أخرى، اجتماع حملة القمة العالمية المعنية بالائتمانات الصغيرة في هاليفاكس بكندا في الفترة من ١٢ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦،

وإذ ترحب بالجهود المبذولة في ميدان حقوق الملكية، وإذ تلاحظ أن تهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات، بما في ذلك نظم قانونية تتسم بالشفافية وأسواق تنافسية، من شأنها أن تعزز تعبئة الموارد وتتيح لمن يعيشون في فقر فرصا أفضل للحصول على التمويل،

وإذ تلاحظ مع التقدير المساهمة بالمكافآت والجوائز من أجل زيادة وضوح الرؤية لدور التمويل الصغير، بما في ذلك الائتمانات الصغيرة، والوعي به في مجال القضاء على الفقر، وعلى رأسها منح جائزة نوبل للسلام عام ٢٠٠٦،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن الاحتفال بالسنة الدولية للائتمانات الصغيرة، ٢٠٠٥، وعن دور الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير في القضاء على الفقر[(٢)]؛

٢ - **ترحب** بالاحتفال الناجح بالسنة الدولية للائتمانات الصغيرة، ٢٠٠٥، الذي شكل مناسبة خاصة لإذكاء الوعي وتقاسم أفضل الممارسات والدروس المستفادة بشأن الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير؛

---

(١) *Building Inclusive Financial Sectors for Development* (United Nantions Publication, Sales No. E.06.II.A.3).

(٢) A/61/307.

٣ - **تسلّم** بأن إتاحة فرص الحصول على التمويل الصغير والائتمانات الصغيرة من شأنه أن يسهم في تحقيق أهداف وغايات المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الأهداف والغايات الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٣]، ولا سيما الأهداف المتصلة بالقضاء على الفقر، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة؛

٤ - **تحيط علما** بنقص البيانات الإحصائية ذات الصلة بقطاعات التمويل المنفتحة، خاصة برامج التمويل الصغير والائتمانات الصغيرة، ولا سيما على الصعيدين الوطني والإقليمي، وتدعو في هذا الصدد المجتمع الدولي، خاصة الجهات المانحة، إلى دعم البلدان النامية في جمع وحفظ البيانات والمعلومات الإحصائية اللازمة بهذا الشأن، وعلى وجه الخصوص تحديد وقياس سبل الوصول إلى الخدمات والمنتجات المالية على المستوى القطري، وقياس نوع وجودة واستخدام هذه الخدمات والمنتجات مع مرور الوقت؛

٥ - **تهيب** بالدول الأعضاء وبمنظومة الأمم المتحدة، وبالجهات الأخرى صاحبة المصلحة المعنية، أن تعزز إلى أقصى حد دور وأدوات التمويل الصغير، بما في ذلك الائتمانات الصغيرة، باعتبارها تدابير للقضاء على الفقر، ولا سيما تمكين المرأة، وأن تكفل نشر أفضل الممارسات في قطاع التمويل الصغير على نطاق واسع؛

٦ - **تهيب** بالدول الأعضاء وبمؤسسات الأمم المتحدة وبمؤسستي بريتون وودز وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية، أن تدعم، بطريقة منسقة، جهود البلدان النامية في سبيل بناء قدرات مؤسسات التمويل الصغير والائتمانات الصغيرة، بوسائل شتى، من بينها تحسين إطار السياسات العامة والإطار التنظيمي؛

٧ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى النظر في تبنّي سياسات تيسر توسع مؤسسات الائتمانات الصغيرة والتمويل الصغير بغية الاستجابة للطلب الكبير غير المُلبى في أوساط الفقراء على الخدمات المالية، بما في ذلك تحديد وإنشاء آليات لتعزيز فرص الحصول على الخدمات المالية المستدامة، وتذليل العقبات المؤسسية والتنظيمية، وتوفير حوافز لمؤسسات التمويل الصغير التي تستوفي المعايير الوطنية لتقديم هذه الخدمات المالية للفقراء؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين في إطار البند المعنون ''القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى''.

---

(٣) انظر القرار ٥٥/٢.